

آلاف درهم غرامة لشخص اعتدى على سلامة جسد غيره 10



أبوظبي: عبد الرحمن سعيد

قضت محكمة العين الابتدائية بإلزام شخص بدفع مبلغ 10 آلاف درهم لشخص آخر، تعويضاً عن الضرر المادي والأدبي، حيث اعتدى على سلامة جسمه، وتسبب له بأضرار أعجزته عن أعماله الشخصية مدة لا تزيد على عشرين يوماً وفقاً للتقرير الطبي.

وفي التفاصيل، أقام شخص «المتضرر» دعوة قضائية على شخص آخر طلب في ختامها الحكم بإلزامه بأن يؤدي له تعويضاً بمبلغ 51 ألف درهم عن الأضرار التي لحقت به مع إلزامه بالرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة، على سند من أنه قام وآخر بالاعتداء على سلامة جسمه، وقد أدين عن تلك الواقعة بموجب حكم جزائي الأمر الذي حدا به إلى إقامة هذه الدعوى للمطالبة بالتعويض عن الضرر المادي والأدبي الذي تسبب به.

وأوضحت المحكمة أن الحكم الثابت في الحكم الجزائي الصادر سابقاً أثبت تهمة الاعتداء على سلامة جسمه ما تسبب

له بالأضرار المبينة بالتقرير الطبي والتي أعجزته عن أعماله الشخصية مدة لا تزيد على عشرين يوماً على النحو المبين بالأوراق وقد أصبح هذا الحكم نهائياً وباتاً

وبينت المحكمة في حيثيات حكمها، أن صاحب الدعوى تعرض لأضرار مادية ومعنوية نتيجة لذلك الفعل الإجرامي يستوجب التعويض المادي والمعنوي عنه لما لحق به من ضرر جسدي وأيضاً آلام نفسية من جراء هذه الإصابات وما شعر به من خوف وفزع وألم لحظة وقوع الاعتداء، إضافة إلى حالة الإهانة التي صاحبته، وهو ما يشكل ضرراً أدبياً لحق به.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.